

حلية الأبرار

[285] الباب الخامس والثلاثون في صيامه صلى الله عليه وآله 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب (1) عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله أول ما بعث يصوم حتى يقال: ما يفطر، ويفطر حتى يقال: ما يصوم؛ ثم ترك ذلك وصام يوما وأفطر يوما، وهو صوم داود عليه السلام، ثم ترك ذلك وصام الثلاثة الأيام الغر (2)، ثم ترك ذلك وفرقها في كل عشرة أيام يوما خميسين بينهما أربعاء، فقبض عليه وآله السلام وهو يعمل ذلك (3). 2 - وعنه، عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: صام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل: ما يفطر، وأفطر حتى قيل: ما يصوم، ثم صام صوم داود يوما ويوما لا، ثم قبض على صيام ثلاثة أيام في الشهر، قال: إنهن يعدلن صوم الشهر، وفي " نسخة " : صوم الدهر،

(1) أبو أيوب: إبراهيم بن عثمان بن عيسى الخزار الكوفي روى عن الصادق والكاظم عليهما السلام. (2) في النهاية: في الحديث صوم الأيام الغر أي البيض الليالي بالقمر وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر. (3) الكافي ج 4 / 90 ح 2 وعنه البحار ج 16 / 270 ح 85 وفي الوسائل ج 7 / 309 ح 16.
